

وزارة التجارة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 4 صفر عام 1429 الموافق 11 فبراير سنة 2008، يتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 26 جمادى الثانية عام 1420 الموافق 6 أكتوبر سنة 1999 الذي يحدد جدول تسديد أعباء النقل البري بين الولايات وداخلها، المرتبطة بتموين مناطق الجنوب.

إن وزير التجارة،

ووزير النقل،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07 - 173 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 4 يونيو سنة 2007 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97 - 53 المؤرخ في 5 شوال عام 1417 الموافق 12 فبراير سنة 1997 الذي يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 041 - 302 الذي عنوانه "صندوق تعويض تكاليف النقل"، المتمم،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 26 جمادى الثانية عام 1420 الموافق 6 أكتوبر سنة 1999 الذي يحدد جدول تسديد أعباء النقل البري بين الولايات وداخلها، المرتبطة بتموين مناطق الجنوب، المعدل،

يقرآن ما يأتي :

المادة الأولى : يتمم الملحق المذكور في المادة 3 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 26 جمادى الثانية عام 1420 الموافق 6 أكتوبر سنة 1999، المعدل والمذكور أعلاه، كما يأتي :

الملحق

التسعيرات المحددة للطن الكيلومتری المشحون "داخل الولاية"

ولاية إيليزي

- بدون تغيير

ولاية تيندوف

- بدون تغيير

وزارة الصناعة وترقية الاستثمارات

قرار مؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1428 الموافق 3 ديسمبر سنة 2007، يتضمن تعيين أعضاء مجلس الإدارة للوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1428 الموافق 3 ديسمبر سنة 2007 يعين أعضاء مجلس الإدارة للوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري، تطبيقاً لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 07 - 119 المؤرخ في 5 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 23 أبريل سنة 2007 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ويحدد قانونها الأساسي، كما يأتي :

- حمود بن حمدين، ممثلاً للوزير المكلف بترقية الاستثمارات، رئيساً،

- محمد حيمور، ممثلاً للوزير المكلف بالمالية،

- محمد بوتتم، ممثلاً للوزير المكلف بالمالية،

- رشيد بن زاوي، ممثلاً للوزير المكلف بالجماعات المحلية،

- مخلوف نايت سعادة، ممثلاً للوزير المكلف بالعمران،

- نصر الدين بوكشورة، ممثلاً للوزير المكلف بالنقل،

- عبد العزيز ناتوري، ممثلاً للوزير المكلف بالطاقة،

- مجيد سعادة، ممثلاً للوزير المكلف بتهيئة الإقليم والبيئة والسياحة،

- صالحة علاوي، ممثلاً للوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

- محمد مكاوي، ممثلاً للوكالة الوطنية لتهيئة الإقليم،

- عز الدين مارج، ممثلاً للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

| | |
|------|------------|
| 5.00 | كرزاز |
| 5.00 | تبليبة |
| 5.00 | أولاد خضير |
| 5.00 | تيمودي |
| 5.00 | قصابي |

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 4 صفر عام 1429 الموافق 11 فبراير سنة 2008.

وزير التجارة
الهاشمي جعوب

وزير النقل
محمد مغلوي

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

قرار مؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1428 الموافق 7 يناير سنة 2008، يعدل القرار المؤرخ في 4 صفر عام 1426 الموافق 15 مارس سنة 2005 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية.

بموجب قرار مؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1428 الموافق 7 يناير سنة 2008، يعدل القرار المؤرخ في 4 صفر عام 1426 الموافق 15 مارس سنة 2005 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية، كما يأتي :

- بعنوان ممثلي العمال التابعين للصندوق المعيّنين من المنظمات الأكثر تمثيلا على المستوى الوطني :

.....(بدون تغيير).....

- بعنوان ممثلي المستخدمين التابعين للصندوق المعيّنين من المنظمات المهنية الأكثر تمثيلا على المستوى الوطني :

السادة :

..... -

.....(بدون تغيير)..... -

ولاية تامنغست

- بدون تغيير

ولاية أدرار

- بدون تغيير

ولاية ورقلة

- بدون تغيير

من مقر الولاية نحو :

دج / ط ك

3.50

الطييات

3.50

الحجيرة

3.50

حاسي مسعود

3.50

سيدي سليمان

3.50

المقارين

3.50

المنقر

3.50

بن ناصر

3.50

العالية

3.50

توقرت

4.00

البرمة

ولاية بشار

من مقر الولاية نحو :

دج / ط ك

3.00

قنادسة

3.00

موغل

3.00

بوقايس

3.00

مريجة

3.00

العبادلة

3.00

تاغيت

3.00

عرق فراج

3.00

بني ونيف

3.00

مشرع هواري بومدين

4.00

إيقلي

4.00

بني عباس

4.00

تامترت

4.00

الوطاء

5.00

بني يخلف